

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

30560 - عن ابن طاوس عن أبيه قال : كان ابن عباس يقول في السدس الذي حجه الإخوة للأم : هو للإخوة لا يكون للأب إنما نقصته الأم ليكون للإخوة قال ابن طاوس : بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاهم السدس قال : فلقيت بعض ولد ذلك الرجل الذي أعطي إخوته السدس فقال : بلغنا أنها كانت وصية لهم .
(عب)